الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة 08 ماي 1945 كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

– قالمة– – قسم التاريخ –

محاضرات في مقيـــاس
الفكر السياسي الإسلامي

مطبوعة مقدمة لطلبة سنة أولى ماستر "تخصص: تاريخ وحضارة المشرق الإسلامي"

من إعداد الدكتور(ة):

السنة الدراسية 1443–1444هـ/ 2022–2023م

السداسي: الأول

اسم الوحدة: وحدة التعليم الاستكشافية

اسم المادة: **الفكر السياسي الإسلامي.**

الرصيد:01

المعامل:01

محتوى المادة:

.ماهية الدولة في التشريع الإسلامي .

. بيعة العقبة .

. حكومة النبي (ص).

. نظام الشورى.

أهداف التكوين:

- استكشاف الطالب للتجارب السياسية الإسلامية في الحكم.
- الاطلاع على الإنتاج السياسي بعد قراءة ونقد هذه التجارب السياسية.
- التعرف على الفكر السياسي في بلاد المشرق ونظريات الحكم.
- المقارنة بين الفكر السياسي ومحاولات تطبيقه من طرف الفرق وأهل الحل والعقد والسلطات المختلفة في بلاد المشرق الإسلامي والصراعات التي حدثت بسببه.
- كيفيات تأسيس الدولة الإسلامية الأولى في المدينة المنورة.
- . كيفية انتقال الحكم إلى الخلافة الراشدية
- المعارضة وأشكالها من ناحية الفكر والمشاريع العسكرية

.

3/-/– ماهية الدولة في التشريع الإسلامي:

عرفت التنظيمات السياسية لدى شعوب العالم منذ القديم واتخذت أشكالا متعددة انعكست عليها ثقافات وأفكار وممارسات وتأثيرات عديدة وبرزت حسب، وكذا الأمر بالنسبة للحضارة الإسلامية التي عرفت فيها أنماط متعددة للحكم، اتخذ مصطلحات وممارسات متعددة، فهل تمكنت ونجحت الشعوب الإسلامية في تأسيس كيان: "الدولة" كما هو معروف في العصور الحالية.

أ/– مفهوم الدولة:

قبل البحث في وجود هذا المصطلح في الفكر الإسلامي عموما لابد من تعريف المصطلح ومختلف المفاهيم المرتبطة به.

لغة:

جاء في لسان العرب[1] لابن منظور:

"الدَّوْلةُ والدُّولَة العُقْبة في المال والحرب"

"الدولة اسم للشيء الذي يتداول به بعينه"

"إنما الدولة للجيشين يهزم هذا هدا ثم يهزم الهازم، فنقول رجعت الدولة على هؤلاء كأنها المرة"

"والدُولة برفع الدال في المِلْك والسُّنن التي تعير وتبدل عن الدهر"

"الدولة اسم الشيء الذي يتداول، والدولة الفعل والانتقال من حال إلى حال"

"الدَّوْلة والدُّولة لغتان، ومنه الإدالة الغلبة...والدولة الانتقال من حال الشدة إلى الرخاء"

"ودالت الأيام أي دارت، والله يداولها بين الناس"

أما الفيروز آبادي[2] فقد قال:

"الدَّوْلَة: انقلاب الزمان والعقبة في المال"

"وتداولوه أخذوه بالدول"

"ودواليك أي: مداولة على الأمر، أو تداولا بعد تداول"

"وأدالنا الله تعالى من عدونا: من الدولة، والإدالة الغلبة"

"ودالت الأيام دارت، والله تعالى يداولها بين الناس"

---

[1] – تحقيق علي عبد الله الكبير وآخرون، دار المعارف، م2، ج17، ص1455-1456.

[2] – مجد الدين محمد بن يعقوب، **القاموس المحيط**، مراجعة أنس محمد الشامي وزكريا جابر أحمد، دار الحديث، القاهرة، 1429هـ/2008م، ص577.

/– بيعة العقبة

تعد بيعة العقبة منعرجا حاسما بين فترتين الأولى كانت فيها الدعوة تحت لواء الرسول ﷺ دون أن تكون له سلطة تنظم حياة المسلمين الأوائل وكانت العقائد هي الهدف والمنهج الرئيسي لتثبيت الإسلام، في حين تأتي المرحلة الثانية بعد الهجرة وهي مرحلة التشريعات والتنظيم تحت لواء سلطته أين تتجسد تعاليم الدين ويثبت الإسلام فتكون الدولة هي أساس انتصار الدين، وتكون بيعة العقبة هي نقطة تحول عبرت عن النصرة وتغير مفاهيم الولاء للدين على حساب النسب.

أ/– تعريف البيعة:

قبل التوسع في السياقات التاريخية لبيعة العقبة نعرف البيعة للتعمق وفهم طبيعة الظاهرة التاريخية التي ولدتها بيعة العقبة، ويمكن الرجوع أولا إلى:

الناحية اللغوية: يقول ابن منظور[1]: "والبيعة: الصفقة على إيجاب البيع وعلى المبايعة والطاعة، وقد تبايعوا على الأمر: كقولك اصفقوا عليه، وبايعه عليه مبايعة عاهده...واستدل بما ورد في الحديث: ألا تبايعوني على الإسلام؟ هو عبارة عن المعاقدة والمعاهدة، كأن كل واحد منهما باع ما عنده من صاحبه وأعطاه خالصة نفسه وطاعته ودخيلة أمره"

وقد ورد في الاصطلاح ما يوافق ويخدم المعنى الغوي، فقد عرفها ابن خلدون[2]: "اعلم أن البيعة هي العهد على الطاعة، كأن المبايع يعاهد أميره على أنه يسلم له النظر في أمر نفسه وأمور المسلمين، لا ينازعه في شيء من ذلك، ويطيعه فيما يكلفه به من الأمر على المنشط والمكره..."؛ يظهر من الناحية اللغوية أن طبيعة العلاقة السياسية التي أنشأها الوحي وجسدها الرسول ﷺ الإمام في علاقته بجماعة المسلمين، وهي طبيعة تعاقدية يمنح فيها كل طرف الآخر ما عنده[3].

وصفة العقد أن يقال: "بايعناك على بيعة رضا، على إقامة العدل والإنصاف والقيام بفروض الإمامة ولا يحتاج مع ذلك إلى صفقة اليد"[4].

ورد ذكر البيعة في القرآن الكريم في مواضع شتى منها قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهُ اللَّهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ الفتح/10.

---

[1]– لسان العرب، م1، ص 402

[2]– ابن خلدون، المقدمة، ص 205.

[3]– امحمد أجبرون، نشأة الفكر السياسي الإسلامي وتطوره (دراسة في المثلث الإشكالي المدنية والأصالة والعقلانية السياسية)، منتدى العلاقات العربية والدولية، قطر، 2015م، ص93.

[4]– الأحكام السلطانية، ص 25.

ومنها قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَن لّا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلا يَسْرِقْنَ وَلا يَزْنِينَ وَلا يَقْتُلْنَ أَوْلادَهُنَّ وَلا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعْهُنَّ وَاسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ الممتحنة/12.

ومنها قوله تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ...﴾ الفتح/18.

وورد ذكر البيعة في السنة النبوية أيضا، من ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "من بايع أميرا فأعطاه صفقة يده، وثمرة قلبه، فليطعه إن استطاع...". وقوله عليه الصلاة والسلام: "ومَنْ مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية" وكذلك قول النبي الكريم لأهل العقبة: "... تبايعونني على ان تشهدوا أن لا إله إلا الله واني رسول الله.." وقوله عليه الصلاة والسلام أيضا: "إنه لا نبي من بعدي وسيكون خلفاء فيكثرون قالوا: يا رسول الله فما تأمرنا؟ قال: أوفوا ببيعة الأول فالأول"؛ ومن مجموع هذه النصوص يتبين أن (البيعة) عقد وعهد يستلزم الوفاء. "فمن نكث فإنما ينكث على نفسه ومن – أوفى – بما عاهد عليه الله فسيؤتيه أجرا عظيما" وهذا العقد أو العهد دل عليه الكتاب واشارت إليه السنة؛ والبيعة تجد سندها مع الكتاب والسنة وفي الإجماع أيضا، ذلك أن المسلمين قد أجمعوا يوم تولية أبي بكر رضي الله عنه على ان (البيعة) هي وسيلة إسناد السلطة إلى الامير فأمروا أبا بكر بموجبها ولم يعترض أحد على ذلك فيكون إجماعا[1].

وإن كان المقصود هنا هي البيعة التي يأخذها السلطان عندتوليه السلطة من العامة والخاصة، إلا أن مستندها الشرعي أو أصلها هي بيعة العقبة، التي وردت في نصوص السيرة لتبين الشكل الأولي للعلاقة السياسية بين النبي وجماعة المؤمنين التي أخذت هي الأخرى في التحول إلى جماعة سياسية بعد إن ارتفع عددها؛ فقبل هذه العلاقة وقبل هذا التطور لم يكم المؤمنون بحاجة إلى مبايعة الرسولﷺ، فالاعتراف به رسولا من عند الله كاف للتأثر بدعوته، فهو الملقي وهم المتلقون، ولا تلزمهم العقيدة الجديدة ببرنامج سياسي يعالج علاقاتهم الداخلية أو الخارجية[2].

ب/– دعوة أهل يثرب إلى الإسلام والتمهيد لبيعة العقبة:

المعلوم تاريخيا أو الرسول صلى الله عليه وسلم تعرض للأذى من طرف قريش نظير قيامه بالدعوة إلى التوحيد ونبذ الشرك وعبادة الأوثان، الأمر الذي جعله يبحث عن بيئة جديدة لتوسيع دعوته والتمكين للإسلام بين القبائل العربية على الأقل في الفترة الأولى من الدعوة، وهذه المسألة وجدت فرصتها أثناء مجيء القبائل إلى مكة للحج، وهو ما حصل فعلا مع قبائل من الأوس والخزرج التي كانت تقطن بيثرب آنذاك، وقد سمعت بدعوته وتحينت الفرصة للقائه والانضواء تحت هذا الدين الجديد.

والمتتبع لأحداث السيرة يجد أن هناك ظروف وأشخاص وأسباب ساهمت في معرفة الأوس والخزرج بهذا الدين الجديد، وفتحت المجال أمام التمهيد لمعرفتهم بالدين الجديد، والملاحظ أنهم كانت لديهم فكرة عن مسائل الأنبياء

[1]– منير حميد البياتي، النظام السياسي، ص210-211.

[2]– امحمد أجبرون، نشأة الفكر السياسي الإسلامي وتطوره، ص93.

والدعوة نظرا لكون المنطقة موطنا لليهود[1] ولمن اطلع على شرائع الأولين ويعد حديث سويد بن صامت الأنصاري رواية هامة لفهم القبول الأولي لأهل يثرب دون غيرهم.

حديث سويد بن صامت الأنصاري[2]:

وهو قال محمد بن إسحاق بن يار: وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك من أمره كلما اجتمع الناس بالموسم أتاهم يدعو القبائل إلى الله وإلى الإسلام ويعرض عليهم نفسه وما جاء به من الهدى والرحمة ولا يسمع بقادم يقدم مكة من العرب له اسم وشرف إلا تصدى له ودعاه إلى الله تعالى، وعرض عليه ما عنده. قال ابن إسحاق: حدثني عاصم بن عمر بن قتادة عن أشياخ من قومه. قالوا: قدم سويد بن الصامت أخو بني عمرو بن عوف مكة حاجا – أو معتمرا – وكان سويد إنما يسميه قومه فيهم الكامل لجلده وشعره وشرفه ونسبه[3].

قال فتصدى له رسول الله صلى الله عليه وسلم حين سمعه به فدعاه إلى الله والإسلام، فقال له سويد: **فلعل الذي معك مثل الذي معي.** فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: وما الذي معك قال مجلة لقمان – يعني **حكمة لقمان** – فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أعرضها على، فعرضها عليه فقال "إن هذا الكلام حسن، والذي معي أفضل من هذا، قرآن أنزله الله عليّ هو هدى ونور" فتلا عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم القرآن ودعاه إلى الإسلام. فلم يبعد منه وقال: إن هذا القول حسن. ثم انصرف عنه فقدم المدينة على قومه فلم يلبث أن قتله الخزرج. فإن كان رجال من قومه ليقولون إنا لنراه قتل وهو مسلم[4].

في هذه الرواية دلالات هامة لوجود بيئة ومناخ ديني في منطقة يثرب جعلهم يهتمون بهذه الدعوة على غرار كل القبائل التي لم تعطها الأهمية البالغة، أو تفكر في احتضانها أو استغلالها لصالحها سياسيا واجتماعيا، فقد كانت الشرائع القديمة متداولة ومتناقلة في يثرب ولم تكن غريبة مسألة الدعوة، وإنما كانت مستساغة في ذهنيتهم، وهذا هو العامل الرئيسي الذي جعل الأوس والجزرج يتناقلون بينهم أمر الدين الجديد.

---

[1]– لما لقيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: قال لهم "من أنتم؟" قالوا نفر من الخزرج، قال "أمن مولى **يهود؟**" قالوا "أفلا تجلسون أكلمكم؟" قالوا بلى، فجلسوا معه فدعاهم إلى الله وعرض عليهم الإسلام، وتلا عليهم القرآن، قال وكان مما صنع الله بهم ي الإسلام **أن يهود كانوا معهم في بلادهم**. وكانوا أهل كتاب وعلم، وكانوا هم أهل شرك أصحاب أوثان، وكانوا قد غزوهم ببلادهم كانوا إذا كان بينهم شيء قالوا إن نبيا مبعوث الآن قد أظل زمانه نتبعه، نقتلكم معه قتل عاد وإرم، فلما كلم رسول الله صلى الله عليه وسلم أولئك النفر ودعاهم إلى الله. قال بعضهم لبعض: يا قوم تعلمون والله إنه **النبي الذي توعدكم به يهود لا يسبقنكم إليه**، أجابوه بما دعاهم إليه بأن صدقوه وقبلوا منه ما عرض عليهم من الإسلام وقالوا له: إنا قد تركنا قومنا ولا قوم بينهم من العداوة والشر ما بينهم، وعسى أن يجمعهم الله بك سنقدم عليهم ندعهم إلى أمرك ونعرض عليهم الذي أجبناك إليه من هذا الدين، إن يجمعهم الله عليك فلا رجل أعز منك. ثم انصرفوا راجعين إلى بلادهم قد آمنوا وصدقوا."، يراجع: ابن كثير، البداية والنهاية، ج3، مكتبة المعارف، بيروت، 1993، ص149.

[2]–سويد بن الصامت بن عطية بن حوط بن حبيب بن عمرو بن عوف بن مالك بن الأوس، وأمه ليلى بنت عمرو النجارية أخت سلمى بنت عمرو أم عبد المطلب بن هاشم. فسويد هذا ابن خالة عبد المطلب جد رسول الله صلى الله عليه وسلم، ينظر: أبو الفداء الحافظ ابن كثير الدمشقي (ت774هـ)، البداية والنهاية،ج3، ص147.

[3]– ابن كثير، البداية والنهاية، ج3، ص147.

[4]– المصدر نفسه، ج3، ص147، 148.

وقد جاءت رواية أخرى تتحدث عن إسلام أحد أعيان الخزرج وهو إياس بن معاذ،قال ابن اسحاق: "لما قدم أبو الحيسر أنس بن راع مكة ومعه فتية من بني عبد الأشهل يهم إياس بن معاذ يلتمسون الحلف من قريش على قومهم من الخزرج، سمع بهم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أتاهم جلس إليهم قال: «هل لكم من خير مما جئتم له؟ قال قالوا وما ذاك؟ قال: أنا رسول الله إلى العباد أدعوهم إلى أن يعبدوا الله ولا يشركوا به شيئا، وأنزل عليّ الكتاب، ثم ذكر لهم الإسلام وتلا عليهم القرآن، قال فقال: إياس بن معاذ –وكان غلاما حدثا– **يا قوم هذا والله خير مما** جئتم له أخذ أبو الحيسر أنس بن راع حنة من تراب البحاء فضرب بها وجه بن معاذ وقال: دعنا منك لعمري لقد جئنا لغير هذا، قال فصمت إياس وقام رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهم وانصرفوا إلى المدينة وكانت وقعة بعاث بين الأوس والخزرج. قال ثم لم يلبث إياس بن معاذ أن هلك، قال محمود بن لبيد اخبرني من حضرني من قومه أنهم لم يزالوا يسمعونه **يهلل الله ويكبره ويحمده ويسبحه حتى مات**، ما كانوا يشكون أنه قد مات مسلما..."[1].

رغم أنه من الصعوبة تصدسق كل هذه الروايات، فإنه من غير الممكن أيضا تكذيبها، رغم الطابع القصصي لبعض الروايات، ولكن تبقى مسألة المعرفة السابقة للإسلام متوقعة لدى الأوس والخزرج قبل قدومهم إلى المدينة ومبايعة الرسول صلى الله عليه وسلم.

ج/– بيعة العقبة الأولى:

في العام المقبل جاء وفد من يثرب يتكون من 12 رجلا[2] قابلوا الرسول ﷺ عند العقبة، فبايعوه، وكان الاالتزام بالدين هو أساس هذه البيعة أو ميثاقها الأساسي.

روى الطبري[3] لقاءهم بالرسول فقال: "فلما قدموا المدينة على قومهم، ذكروا لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعوهم إلى الإسلام، حتى فشا فيهم فلم تبقى در من دور الأنصار إلا وفيها ذكر من رسول الله صلى الله عليه وسلم، حتى إذا كان العام المقبل، وفى الموسم من الأنصار إثنا عشر رجلا، فلقوه بالعقبة، **وهي العقبة الأولى**، فبايعوه رسول الله صلى الله عليه وسلم على بيعة النساء وذلك قبل أن يفترض عليهم الحرب، منهم:

من بني النجار أسعد بن زرارة وهو أبو أمامة، وعوف ومعاذ ابنا الحارث بن رفاعة بن سواد.

ومن **بني زريق بن عامر**: رافع بن مالك بن العجلان بن عمرو بن عامر بن زريق.

ومن **بني عوف الخزرج**، ومن بن غنم بن عوف –وهم القواقل– : عبادة بن الصامت من الخزرج، وأبو عبد الرحمن، وهو يزيد بن ثعلبة بن غنم بن عوف من الخزرج، وأبو عبد الرحمان وهو يزيد بن ثعلبة من بني غضينة من بلي، حليف لهم.

ومن بني سالمة، ثم من بني حرام: عقبة بن عامر.

---

[1]– نقلا عن: ابن كثير، البداية والنهاية، ج3، ص148.

[2]– وقيل عددهم ثمانية، ينظر: ابن كثير، البداية والنهاية، ج3، ص149.

[3]– أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، تاريخ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، اعتنى به: أبو صهيب الكرمي، بيت الأفكار الدولية، عمان – الأردن، (د ت)، ص327.

ومن **بني سواد:** قطبة بن عامر بن حديدة.

وشهدها **من الأوس** بن حارثة بن ثعلبة بن عمرو بن عامر، ثم من بني الأشهل: أبو هيثم بن التيهان، اسمه مالك، حليف لهم.

ومن بني عمرو بن عوف: عويم بن سعادة بن صلعجة، حلي لهم.

وقد ألزمهم الرسول ببعض الحدود التي تسمح بتكوين جماعة أو نواة أولى تعتمد على احترام الآخرين وحفظ حقوقهم، أو ترسيخ مبدأ الجماعة والأخلاق في التعامل والتفكير في الأطراف الآخين الذين نشاركهم نفس التفكير والحيز المكاني،كان عبادة بن الصامت ممن حضروا هذه البيعة، وبين لنا تفاصيلها فقال: "كنت يمن حضر العقبة الأولى، وكنا **اثني عشر رجلًا**، بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على **بيعة النساء**، وذلك قبل أن تفرض الحرب، على **ألا نشرك بالله** شيئا، ولا نسرق ولا نزني، ولا نقتل أولادنا، ولا نأتي ببهتان نفتريه بين أيدينا وأرجلنا، ولا نعصيه في معروف، فإن ويتم فلكم الجنة، وإن غشيتم شيئًا من ذلك فأخذتم بجده في الدنيا، فهو كارة له، وإن سترتم عليه إلى يوم القيامة، فأمركم إلى الله، إن شاء عبكم، وإن شاء غفر لكم"[1].

وبعث النبي مصعب بن عمير معهم وكانت مهمته في الواجبات الدينية فقط، ولم يكلف تكليفا سياسيا، فهو أول سفير كلف بمهمة في الدولة[2].

د/– بيعة العقبة الثانية:

استغل بعض المسلمين من الأوس والخزرج الحج، فجاؤوا مع قومهم لكنهم خططوا للالتقاء، برسول الله عليه السلام، خلال أيام التشريق سرا، دون أن يعلم بهم أحد، وكان الاجتماع ليلا في "شعب العقبة" وكان العدد (70) رجلاً وامرأتين[3]، روى عبد الله بن كعب بن مالك عن أبيه –وكان ممن شهدوا البيعة–: "فبتنا تلك الليلة مع قومنا في رحالنا حتى إذا مضى ثلث الليل، خرجنا من رحالنا لميعاد رسول الله صلى الله عليه وسلم، نتسلل مستخفين تسلل القطا، حتى اجتمعنا في الشعب عند العقبة، ونحن سبعون رجلا، ومعهم امرأتان من نسائهم: نسيبة بنت كعب أم عمارة إحدى نساء بني مازن بن النجار، وأسماء عمرو بن عدي، إحدى نساء بني سلمة، وهي أم منيع، فاجتمعنا بالشعب: ننتظر رسول الله صلى الله عليه وسلم"[4]؛ وحضر مع رسول الله عمه العباس، وتكلم أولاً فبين أن رسول الله بين أهله وهم يحفظونه، ويمنعون اعتداء أحد عليه، فإن كان الحاضرون مستعدين لمثل ذلك فمرحبا، وإلا فدعوه من الآن، فإنه في عزة ومنعة من قومه[5].

---

[1]– الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ص327.

[2]– محمود عكاشة، الحكم في الإسلام، ص83.

[3]– عبد الرزاق نعمان السامرائي، النظام السياسي في الإسلام، ص45.

[4]– الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ص329.

[5]– عبد الرزاق نعمان السامرائي، النظام السياسي في الإسلام، ص45.

وفي هذا السياق أكمل عبد الله: "حتى جاءنا ومعه عمه العباس بن عبد المطلب وهو يومئذ على دين قومه، إلا أنه أحب أن يحضر أمر ابن أخيه، ويتوثق له، فلما جلس كان أول من تكلم العباس بن عبد المطلب، فقال: يا معشر الخزرج – وكانت العرب إنما يسمون هذا الحي من الانصار الخزرج، خزرجها وأوسها –: إن محمدا منا حيث قد علمتم، وقد منعناه من قومنا ممن هو على مثل رأينا، وهو في عز من قومه ومنعة في بلده، وإنه قد أبى إلا الانقطاع إليكم واللحوق بكم، فإن كنتم ترون أنكم وافون له بما دعوتموه إليه، ومانعوه ممن خالفه، فأنتم وما تحملتم من ذلك، وإن كنتم ترون أنكم مسلموه وخاذلوه بعد الخروج إليكم، فمن الآن فدعوه، فإنه في عز ومنعة من قومه وبلده.

قال: فقلنا له: قد سمعنا ما قلت، فتكلم يا رسول الله، وخذ لنفسك وربك ما أحببت.

قال: فتكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فتلا القرآن، ودعا إلى الله، ورغب في الإسلام، ثم قال: **"أبايعكم على أن تمنعوني مما تمنعون منه نساءكم وأبناءكم"**.

قال: **فأخذ البراء بن معرور بيده**، ثم قال: والذي بعثك بالحق، **لنمنعك مما نمنع منه أزرنا، فبايعنا** يا رسول الله فنحن والله أهل الحرب وأهل الحلقة، ورثناها كابرا عن كابر..."[1]

وتعد هذه البيعة هي الميثاق الأول بين الأوس والخزرج والرسول ﷺ وسموا بذلك الأنصار، وعلى أساسها نضجت فكرة التأسيس للدعوة خارج ديار مكة وبعيدا عن سلطة قريش.

ويبدو أن المبايعين انتبهوا إلى عواقب نصرة الدعوة الجديدة، فقاموا لتأكيد تحملهم مشاقها واستعدادهم للتضحية بالأموال والشرف والأنفس، وجاء في ذلك:

"...أن القوم لما اجتمعوا لبيعة رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال العباس بن عبادة بن نضلة الأنصاري، ثم أخو بني سالم بن عوف: يا معشر الخزرج، هل تدرون **علام تبايعون هذا الرجل؟** قالوا: نعم، قال: إنكم تبايعونه على حرب الاحمر والأسود من الناس، فإن كنتم ترون أنكم **إذا نهكت أموالكم مصيبة، واشرافكم** قتلا أسلمتموه، فمن الآن فهو والله خزي الدنيا والآخرة إن فعلتم، وإن كنتم ترون أنكم وافون بما دعوتموه إليه، **على نهكة الأموال، وقتل الأشراف فخذوه**، فهو والله خير الدنيا والآخرة، قالوا: فإنا نأخذه على مصيبة من الأموال، وقتل الأشراف، فما لنا بذلك يا رسول الله إن نحن وفينا؟ قال: "الجنة"، قالوا: أبسط يدك، فبسط يده فبايعوه"[2].

في هذا النص إدراك واضح من طرف الأنصار أن مسألة البيعة تنجر عنها مسائل سياسية وحربية قد تؤدي إلى ضياع الأموال والأنفس، وفقدان الأشراف من جراء معاداة القبائل، وفيه استعداد واضح لقبول هذه التجربة الدينية

[1]– الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ص329.

[2]– المصدر نفسه.

والسياسية[1] وتبنيها والتضحية من أجلها، وهو سبب رئيسي ومفصلي في تأسيس دولة المدينة بقيادة الرسول واستنادا إلى قانون يحكم الفرد والجماعة مستمد من الأحكام الشرعية المنزلة على الرسول قرآنا وأحاديث.

إذن هذا أول عمل يحمل تعهدًا سياسيًا من الرسول عليه السلام ومن الأنصار، وقد وفى كلا الطرفين بما تعهد، فالأنصار راحوا ينشرون الإسلام، ولما هاجر إليهم رسول الله، أقاموا الدولة، وقاتلوا اليهود والعرب، حتى أذن الله بانتشار دينه، ولحقت الهزيمة باليهود وقريش فأسلم العرب[2].

هـ/– الدلالات السياسية والعسكرية للبيعة:

وردت دلالات متعددة أو آثار في سيرورة الدولة والتزام الأنصار بمساندة الدين الجديد والدولة الجديدة، أو بصياغة أفضل الأمة الجديدة نذكر منها[3]:

-**غزوة بدر:** أثبت الأنصار ولاءهم للرسول صلى الله عليه وسلم حين إلتفت إليهم طالبا رأيهم فيها، مستحضرا نص البيعة التي جمعته بهم في العقبة، فهم حين بايعوه، قالوا له: "إنا برآء من ذمامك حتى تصل إلى ديارنا، فإذا وصلت إلينا فأنت في ذمتنا نمنعك مما نمنع منه أبناءنا ونساءنا"، فخشي النبي أن يمتنعوا عن الخروج معه لملاقاة قريش في بدر، وذلك لكون البيعة تشترط على الأنصار نصرة الرسول على من دهمه في المدينة، فعمد إلى مشاورتهم.

- **الوعي السياسي:** البيعة مؤشر من بين مجموع على انتقال "الإيمان" من مجرد قضية قلبية وتصرفات تعبدية تهم نفس المؤمن، إلى قضية سياسية تاريخية تترتب عنها التزامات تجاه جماعة المؤمنين، وتراعي مصالح الدعوة والمجتمع الجديد. وقد ظهر هذا الانتقال بشكل كثيف وقوي في المدينة، فالقرآن المكي لم يخاطب المؤمنين بشكل صريح، ومعظم نداءاته كانت بلفظ "يا أيها الناس"، كما أنه لم يفرض عليهم فرائض وحدودا، خلافا للقرآن المدني الذي تغْلب على نداءاته عبارة "يا أيها المؤمنون". وقال بعض المتقدمين في هذا المعنى مشيرا إلى الطريق القياسي (العقلي) لتمييز المكي من المدني: "وكل سورة فيها فريضة أو حد فهي مدنية".

- **تجسيد مفهوم الجماعة والأمة:** الشروط التي انعقدت بها أول الأمر في مكة قبل حدث الهجرة، فقد اشترطت على المؤمنين الجدد من الأنصار شروطا "سياسية" مرتبطة بالحياة الجماعية، قبل أن يقرها القرآن الكريم، ولم تكتف بشرط التوحيد والإقرار بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم.

- **تجسيد سلطة الحاكم ونصرته:** إن البيعة بصيغها المختلفة في العقبة الأولى، والثانية، وفي الحديبية (بيعة الرضوان)، وبعد فتح مكة، كشفت عن وظيفة أخرى من وظائف الرسول هي وظيفة الإمامة السياسية، فالبيعة الأولى اقتصرت تكاليفها على الوحدانية وتطبيق الشريعة (عدم السرقة والزنى وقتل الأولاد)، بينما غلبت على الثانية الهواجس الأمنية، إذ كانت

[1]– يذهب المستشرق وات مونتيغمري أن هدف قبائل المدينة واضح؛ يتعلق بالبحث عن مخرج سياسي والانضواء تحت فكرة تأسس قوة انطلاقا من الدعوة الجديدة، ينظر: وات مونتيغمري، **محمد في المدينة**، ترجمة شعبان بركات، منشورات المكتبة العصرية، بيروت (دت)، ص3.

[2]– عبد الرزاق نعمان السامرائي، النظام السياسي في الإسلام، ص46.

[3]– امحمد جبرون، الدولة الإسلامية، ص 96-101.

قبيل الهجرة النبوية إلى يثرب، فقد ألزمت الانصار بالنصرة والنفقة. أما بيعة الرضوان في الحديبية، فألزمت الرجال بالقتال والصمود، والنساء بالعفاف وعدم السرقة. وبعد فتح مكة استقرت صيغة البيعة على ثلاثة شروط: الإسلام والجهاد والخير، روى مسلم في صحيحه أن مجاشع بن مسعود السلمي قال: جئت بأخي أبي معبد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الفتح، فقلت يا رسول الله بايعه على الهجرة، قال: "قد مضت الهجرة بأهلها"، قلت بأي شيء تبايعه قال: "على الإسلام والجهاد والخير".

- **المشروعية السياسية:** البيعة في السياق القرآني وتجربة الرسول التاريخية آلية منهجية وإجرائية، تشكّلت عبرها الجماعة الإسلامية ككيان سياسي، واستمد منها الرسول جزءا من مشروعيته السياسية. ومن أهم ما تتميز به هذه الأداة مقارنة بغيرها هو استنادها إلى مبدأ التعاقد الذي جعل طرفي العلاقة أحرارا في القبول والرفض مبدئيا، ثم أتاح لهم إمكانية التفاوض على الشروط، وهو ما جعلها علاقة تبادلية فيها حظ الرئيس وحظ المرؤوس. وتتجلى هذه الخصائص بوضوح من خلال ملابسات وحيثيات التجربة النبوية، أكان في بيعة العقبة الاولى والثانية، أم في بيعة الحديبية، أم في غيرها من الأمثلة.

في الأخير يمكن اعتبار الهجرة[1] إلى يثرب ميلاد الدولة الإسلامية النبوية، ونقطة تحول في جمع مرتكزات قامت عليها أسس لتشكل الأمة في إقليم واحد تربطه مقومات تعبر عن تشكل أولي للوعي السياسي وآليات تنفيذه على عدة مراحل.

[1]- قال أبو جعفر: فلما أذن الله عز وجل لرسوله صلى الله عليه وسلم في القتال، ونزل قوله: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ﴾[البقرة: 193]، وبايعه الأنصار على ما وصفت به من بيعتهم، أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحابه ممن هو معه بمكة من المسلمين بالهجرة والخروج إلى المدينة، واللحوق بإخوانهم من الأنصار، وقال: «أن الله عز وجل قد جعل لكم إخوانًا ودارًا تأمنون فيها فخرجوا أرسالًا»، وأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة ينتظر أن يأذن له ربه بالخروج من مكة، فكان أول من هاجر من المدينة والهجرة إلى المدينة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من قريش، ثم من بني مخزوم: أبو سلمة بن عبد الأسد بن هلال بن عبد الله بن عمر بن مخزوم، هاجر إلى المدينة قبل بيعة أصحاب القبة رسول الله صلى الله عليه وسلم بسنة، وكان قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة من أرض الحبشى، فلما آذته قريش، وبلغه إسلام من أسلم من الأنصار، خرج إلى المدينة مهاجرًا.

ثم كان أول من قدم المدينة من المهاجرين بعد أبي سلمة، عامر بن ربيعة، حليف بني عدي بن كعب، معه امرأته ليلى بنت أبي حثمة بن غانم بن عبد الله بن عوف بن عبيد بن عويج بن عدي بن كعب، ثم عبد الله بن جحش بن رئاب، وأبو أحمد بن جحش –وكان رجلًا ضرير البصر، وكان يطوف مكة أعلاها وأسفلها بغير قائد–ثم تتابع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة أرسالًا"، ينظر: الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ص331.

5/– حكومة النبي صلى الله عليه وسلم وتأسيس الدولة الإسلامية:

تم بناء الدولة على عدة مراحل معتمدة على عدة مرتكزات منها: السيادة العليا للإله، والحضور الكاريزمائي للنبي، وإقامة جماعة متضامنة أو أمة، ووجود تشريع أخذ طريقه للتطبيق والتنفيذ، وظهور منظومة شعائرية موحدة، وقد تم ذلك وفقا لميلاد هذه الدولة بعد بيعة العقبة التي تضمنت النصرة والقتال إن استلزم الأمر، وكانت معركة بدر الفاصل الذي عبر عن استكمال مرتع القوة مع باقي المرتكزات، ثم أخذت الدولة الناشئة مكانتها بعد غزوة الخندق[1].

هاجر المسلمون إلى المدينة فرادى، وعدد المسلمين يزداد بين الأنصار، حتى لم يبق بيت لم يدخله الإسلام، عند ذلك هاجر رسول الله عليه السلام، وبعد وصوله المدينة سارع إلى عمل ثلاثة أشياء[2] تعد المعالم الأساسية للدولة الجديدة:

1. بناء مسجد.
2. المآخاة بين المهاجرين والأنصار.
3. عقد معاهدة لتنظيم العلاقات بين المسلمين واليهود.

ومعلوم أن المسجد للعبادة والاستماع للخطب النبوية والتوجيهات، وأما المآخاة فعمل اجتماعي، يستهدف رص الصفوف، وأن يقوم الأنصار بالتكافل مع المهاجرين الذين تركوا أموالهم وهاجروا بدينهم، والمعاهدة مع اليهود، ويطلق عليها البعض "دستور المدينة" تنظم العلاقة بين المهاجرين والأنصار، وبين المسلمين واليهود، وفي المدينة توالت التشريعات، وأقيمت الحكومة الإسلامية، وصار رسول الله هو الحاكم في المدينة، وقد وقع اليهود معه المعاهدة بصفته رسول الله، وأن المسلمين أمة، ومن يخرج على المعاهدة، فمن حق الطرف الآخر أن يفعل فيه ما يشاء[3].

أ/– معالم الدولة الإسلامية النبوية:

تكفل الرسول صلى الله عليه وسلم بمسؤوليات تنظيمية: دينية وسياسية وإدارية تعبر عن حسن التدبير وإمكانيات القيادة، وإن كانت في البداية تبدو عفوية وبسيطة لكنها، عميقة تحمل في طياتها برنامجا شاملا للتغيير، كان يقوم بجملة أعمال في وقت واحد، من ذلك[4]:

1. تلقي الوحي، وتبليغه للناس، والإشراف على التطبيق ودعوة الناس للإسلام.
2. كان حاكم دولة يتولى مراسلة الملوك، وقيادة الجيوش، وعقد المعاهدات، وتنفيذ العقوبات، وجمع الأموال وإنفاقها، والفصل في الخصومات، وتعيين القضاة والولاة، وهذه هي واجبات الحاكم حتى اليوم.

---

[1]– للتفصيل ينظر: هشام جعيط، "بناء الدولة الإسلامية: الدولة النبوية"، **مجلة الاجتهاد**، دار الاجتهاد ، بيروت، 1412هـ/1991م، ع 13، ص47-48.

[2]– عبد الرزاق نعمان السامرائي، النظام السياسي في الإسلام، ص46-47.

[3]– المرجع نفسه، ص47.

[4]– نفسه، ص49، 50.

3. كان يتولى القضاء والفصل في الدعاوي، وتعيين القضاة لذلك، كما كان يشرف على تنفيذ الأحكام.

4. كان يربي المسلمين ويوجههم، وكان القدوة لهم.

5. كان يقوم بتفصيل بعض الأحكام التي جاءت مجملة في كتاب الله، مثل أوقات الصلوات وعدد الركعات، وما يتلى فيها، ومتى تصح ومتى تبطل إلى غير ذلك.

وحين تُوُفِّيَ عليه السلام توجه الصحابة فورا، لاختيار خليفة له، يرعى تطبيق الشريعة، ويدير شؤون الدولة، ويرعى مصالح الأمة.

ويمكن التفصيل في المعالم التي طبعت الدولة النبوية في المدينة كالآتي:

بناء المسجد: اشترى النبي صلى الله عليه وسلم مكان المسجد واشترك مع الصحابة في بنائه، هذا المنطلق أعطى أهمية واسعة للمسجد ورمزية دينية وسياسية وإدارية ستتجسد إلى غاية نهاية الحكم الراشدي[1].

مثل المسجد مركز إدارة الدولة الإسلامية بالإضافة إلى دوره الديني، فيه يتدارس مع المسلمين الأمور الطارئة، ويتخذ القرارات المناسبة، وكانا مقرا للشورى إذ يجتمع الناس في المسجد فيستشيرهم رسول الله ﷺ في القضايا التي تستجد على الساحة، إذ أن استشار المسلمين في أحد والخندق تمت به، وكان دارا للقضاء وفض النزاعات ومنبرا لإصدار الأحكام، ومنه تنطلق الجيوش وتستقبل الوفود، ومنه ينطلق الرسل إلى الملوك، ومقر انطلاق ورجوع جباة الضرائب، وكان دار ندوة للجماعة الإسلامية التي تبحث فيها جميع شؤونها ولموظفي الإدارة العامة، فضلا عن كونه مجلسا لكتاب الوحي[2].

لقد كان بناء المسجد خطوة تنظيمية مهمة قدمت على غيرها من خطوات الإدارة، ومن خلال الصلاة بروحها الجماعية استطاع الإسلام أن يصل إلى درجة كبيرة من إذابة روح العصبية القبلية وربط الناس بالمبدأ الجديد وفق أحكام جديدة تقوم على العقيدة والأخوة لا على رابطة الدم والقرابة[3].

المؤاخاة بين المؤمنين:

إن الإجراء الإداري الذي أخذ أهمية في تفكير الرسول ﷺ هو الإخاء أو المؤاخاة بين المؤمنين، روى ابن اسحاق ذلك قائلا: "وآخى رسول الله بين أصحابه من المهاجرين والأنصار، فقال...: تآخوا في الله أخوين أخوين، ثم أخذ بيد

---

[1]- ابن هشام، السيرة النبوية، تعليق عمر عبد السلام التدمري، ط3، دار الكتاب العربي، بيروت 1410هـ/1990م، ص138-141/محمد بن سعد بن منيع الزهري، كتاب **الطبقات الكبير**، مكتبة الخانجي 1421هـ/2001م، ج1، ص205-207/ حافظ أحمد عجاج الكرمي، **الإدارة في عصر الرسول صلى الله عليه وسلم دراسة تاريخية للنظم الإدارية في الدولة الإسلامية الأولى**، ط2، المعهد العالي للفكر الإسلامي، دار السلام، القاهرة-الإسكندرية 1428هـ/2007م، ص76.

[2]- حافظ أحمد عجاج الكرمي، الإدارة في عصر الرسول، ص76-77/ لوهاب حدرباش، "الدولة الإسلامية الأولى: دراسة في الجانب السياسي"، المعيار، جامعة الأمير عبد القادر قسنطينة، م26، 2022، ع6، ص619.

[3]- حافظ أحمد عجاج الكرمي، الإدارة في عصر الرسول، ص77.

علي بن أبي طالب وقال هذا أخي..."[1] وقال تعالى:﴿والَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾الحشر/9، وقد قدم الأنصار للمهاجرين أكثر مما توقعوه واقترحوا قسمة النخيل فيما بينهم،.لكن الرسول ﷺ اكتفى بالتمر، وجاءت الروايات للدلالة على عمل المهاجرين في أجنة النصار مقابل أجور معينة أو عن طريق المزارعة[2]؛ وكانت هذه الخطوة ركيزة في بناء المجتمع الإسلامي الأول الذي سينبثق منه ما يوافق حاليا مصطلح "الشعب" بحيث يمثل العنصر البشري قاعدة هرمية لتأسي الدولة وثباتها.

إن مهمة بناء الدولة على مبدأ التكامل الروحي والتكافل الاجتماعي والانتماء السياسي تقوم على العلاقة الروحية التي يغلفها عامل الدين والانتماء إلى لغة القرآن، فالعلاقة التي تربط أجزاء الأمة هي أساسا معنوية قوامها الانتماء الذاتي، لذلك عمل الرسول صلى الله عليه وسلم على تشكيل نواة للأمة من كتلة مشتتة فهناك المهاجرون وهناك الأنصار بينهما هوة ناشئة من اختلاف البيئة بينهما، بالإضافة إلى الفوارق الاجتماعية التي كانت تميز بين المهاجرين[3].

تنظيم سوق للمسلمين:

أولى الرسول صلى الله عليه وسلم أهمية بالغة للسوق باعتباره عصب المدينة، خاصة أنه كان في بلد تجارة، ويدرك تماما أهميته بالنسبة لكسب السلطة والقوة بين قبائل المنطقة، ولما كانت قبائل اليهود تحتكر التجارة والأسواق أشهرها سوق بني قينقاع وكان هذا السوق هو السوق الرئيسي للمدينة، فكر في إنشاء سوق موازي بالمدينة؛ يروى أن النبي صلى الله عليه وسلم ذهب إلى أكبر سوق لليهود ألقى عليه نظرة فاحصة، ثم بحث عن مكان آخر ي المدينة يعدل هذا السوق أو يفوته في المساحة والمركز والنظام، فقد روي ابن ماجة (ت275هـ): "أن رجلًا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إني رأيت موضعً للسوق أفلا تنظر إليه؟ قال: بلى، فقام معه حتى جاء موضع السوق، فلما رآه أعجبه وركض برجليه، وقال: «**نعم سوقكم هذا فلا ينقض ولا يُضربن عليكم خراج**»"، ويذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم "ذهب ابتداءً إلى سوق البنك، فنظر إليه فقال: «ليس لكم هذا بسوق» ثم رجع إلى هذه السوق فطاف بها ثم قال:«**هذا سوقكم**»[4].

ويلاحظ أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يراقب الأسواق بنفسه وقد لب بعض الصحابة من الرسول صلى الله عليه وسلم أن يسعر للناس، ولكن الرسول امتنع عن ذلك، واستطاع المسلمون بحسن تعاملهم أن يحولوا الناس من سوق اليهود إلى سوقهم مما جعل كعب بن الأشرف اليهودي (ت3هـ) يدخل إلى سوق المسلمين ويقطع أطنابها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**لا جرم لأنقلنها إلى موضع هو أغيظ له من هذا**» فنقلها من موضع بقيع الزبير إلى سوق المدينة،لقد كان هذا التصرف من كعب –وهو من يعود قينقاع– حافزًا للنبي صلى الله عليه وسلم بأن يفكر جديا بطرد

[1]– ابن هشام، **السيرة النبوية**، ص 146.

[2]– حافظ أحمد عجاج الكرمي، الإدارة في عصر الرسول، ص77.

[3]– لوهاب حدرباش، "الدولة الإسلامية الأولى: دراسة في الجانب السياسي"، ص619.

[4]– حافظ أحمد عجاج الكرمي، الإدارة في عصر الرسول، ص79.

اليهود من المدينة، وكان بنو قينقاع أول من طرد وبعدها استطاع النبي صلى الله عليه وسلم أن يمسك بزمام الاقتصاد المدني ويوجهه الوجهة الإسلامية الخالية من كل استغلال وشجع[1].

دستور المدينة:

تعد هذه الوثيقة من أهم الإجراءات السياسية والإدارية التي قام بها النبي في تنظيم شؤون الحياة بالمدينة بعد أن لقي هو والمهاجرون مكانا له بين الأنصار، وهي سابقة دستورية في أُسلام، وتدل بوضوح على أن الإسلام يحوي حضارة راقية المستوى، فقد أنشأ دولته دستورية يعرف رعاياها من أول لحظة ما لهم من حقوق، وما عليهم من التزامات، وقد ادعى بعض المستشرقين أن هذه الوثيقة في الأصل عدة وثائق كتبت في أزمنة مختلفة معللين أن الرسول ﷺ لم يكن بإمكانه كتابتها بما تحويه من أحكام مرة واحدة[2].

وردت عدة اسماء لهذا الدستور في النصوص الإخبارية منها: **الصحيفة، الكتاب، الوثيقة** أما **الدستور** فقد أطلقه المفكرون المسلمين كتعبير ومقارنة بالأنظمة السياسية والإدارية الحديثة[3].

---

[1]- حافظ أحمد عجاج الكرمي، الإدارة في عصر الرسول، ص80.

[2]- جاسم محمد راشد العيساوي، **الوثيقة النبوية والأحكام الشرعية المستفادة منها**، مكتبة الصحابة، الشارقة 1427هـ/2006م، ص7.

[3]- المرجع نفسه، ص27-29/ "ولعل من المفيد أن نذكر قضية مهمة بالنسبة إلى هذه الصحيفة، فكتب الحديث هذه المعتبرة لم ترو نص الكتاب كاملا، وأقدم مصدر ورد فيه النص كاملا هو ابن إسحاق (ت151هـ) دون إسناد. ولم يذكر ابن إسحاق (ت151هـ)المصدر الذي أخذ منه، في حين يذكر البهيقي (ت458هـ) في سننه المواد المتعلقة بالمسلمين ولم يذكر المواد الخاصة باليهود، وأسندها البهيقي (ت458هـ) إلى ابن إسحاق كذلك، أما ابن سيد الناس (ت734هـ) وابن كثير (ت774هـ) فقد ذكراها دون إسناد وهما ينقلان عن ابن إسحاق (ت151هـ)، ويذكر ابن سيد الناس (ت734هـ) أن ابن خيثمة أورد الكتاب فأسنده هذا الإسناد: "حدثنا أحمد بن خباب أبو الوليد حدثنا عيسى بن يوسف حدثنا كثير بن عبد الله بن عمرو المزني عن أبيه عن جده أن رسول كتب كتابًا..."، أما رواية أبو عبيد (ت224هـ) في الأموال فهي عن "يحي بن عبد الله بن بكير وعبد الله بن صالح أنهما قالا: حدثنا الليث بن سعد قال: حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب أنه قال: بلغني أن رسول الله كتب كتابًا..."

إن أولئك الذين ينكرون صحة هذه الصحيفة، يعتمدون على أن كتب الحديث الصحيحة لم ترو نص هذا الكتاب مع أنها أوردت مقتطفات تشمل عددًا من مواد هذه الصحيفة؛ ولا سيما تلك التي تتعلق بتنظيم العلاقة بين المهاجرين والأنصار، فقد أورد جزءً من هذه الصحيفة الإمام أحمد (ت241هـ) في مسنده وأبو داود (ت275هـ) في سننه، والبهيقي (ت458هـ) في سننه كذلك.

أما نصوص الصحيفة فهي مكونة من جمل قصيرة ومعقدة التركيب، ويكثر فيها التكرار ويستعمل كلمات وتعابير كانت مألوفة في عصر الرسول صلى الله عليه وسلم ثم قلَّ استعمالها فيما بعد حتى أصبحت صعبة على غير المتعمقين بدراسة هذه الفترة، ولعل النظرة الفاحصة للأسلوب والمحتوى يجعلنا نطمئن إلى صحة هذه الصحيفة وهي تمثل في بعض موادها ذلك التنظيم الذي كان سائدًا في الجاهلية من حيث الترابط القبلي والاعتراف بقوة العصبية، والصحية في مجملها توافق روح القرآن دون الإشارة إليه صراحةً؛ إذ أن القرآن لم يذكر كثيرًا من الحوادث المهمة التي حدثت في المجمع المدني." يراجع: حافظ أحمد عجاج الكرمي، الإدارة في عصر الرسول، ص81-82..

نص وثيقة دستور المدينة [1]

(أسماء الوثيقة: الكتاب – الصحيفة – الوثيقة – الدستور – الموادعة – المعاهدة)

قال ابن إسحاق: وكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا بين المهاجرين والأنصار وادع فيه يهود وعاهدهم وأقرهم على دينهم وأموالهم وشرط لهم واشترط عليهم.

بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من محمد النبي صلى الله عليه وسلم بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم

- ✓ **إنهم أمة واحدة من دون الناس**
- ✓ **المهاجرون من قريش على ربعتهم يتعاقلون بينهم وهم يفدون عانيهم بالمعروف والقسط بين المؤمنين**
- ✓ **وبنو عوف على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى كل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين**
- ✓ **وبنو الحارث على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين**
- ✓ **وبنو ساعدة على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى وكل طائفة منهم تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين**
- ✓ **وبنو جشم على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى كل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين**
- ✓ **وبنو النجار على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى كل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين**
- ✓ **وبنو عمرو بن عوف على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى كل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين**
- ✓ **وبنو النبيت على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى كل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين**
- ✓ **وبنو الأوس على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى كل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين**
- ✓ **وإن المؤمنين لا يتركون مفرحا بينهم أن يعطوه بالمعروف في فداء أو عقل.**
- ✓ **وأن لا يحالف مؤمن مولى مؤمن دونه**
- ✓ **وإن المؤمنين المتقين على من بغى منهم أو ابتغى دسيعة ظلم أو إثم أو عدوان أو فساد بين المؤمنين وإن أيديهم عليه جميعا ولو كان ولد أحدهم**
- ✓ **ولا يقتل مؤمن مؤمنا في كافر ولا ينصر كافرا على مؤمن**
- ✓ **وإن ذمة الله واحدة يجير عليهم أدناهم وإن المؤمنين بعضهم موالي بعض دون الناس**
- ✓ **وإنه من تبعنا من يهود فإن له النصر والأسوة غير مظلومين ولا متناصرين عليهم**
- ✓ **وإن سلم المؤمنين واحدة لا يسالم مؤمن دون مؤمن في قتال في سبيل الله إلا على سواء وعدل بينهم**

[1]- ابن هشام ، السيرة، ج2، ص143-146.

- ✓ وإن كل غازية غزت معنا يعقب بعضها بعضا
- ✓ وإن المؤمنين يبيء بعضهم على بعض بما نال دمائهم في سبيل الله
- ✓ وإن المؤمنين المتقين على أحسن هدي وأقومه
- ✓ وأنه لا يجير مشرك مالا لقريش ولا نفسا ولا يحول دونه على مؤمن
- ✓ وإنه من اعتبط مؤمنا قتلا عن بينة فإنه قود به إلا أن يرضى ولي المقتول وإن المؤمنين عليه كافة
- ✓ وأنه لا يحل لهم إلا قيام عليه وإنه لا يحل لمؤمن أقر بما في هذه الصحيفة وآمن بالله واليوم الآخر أن ينصر محدثا ولا يؤويه وأنه من نصره أو آواه فإن عليه لعنة الله وغضبه يوم القيامة ولا يؤخذ منه صرف ولا عدل
- ✓ وإنكم مهما اختلفتم فيه من شيء فإن مرده إلى الله عز وجل وإلى محمد صلى الله عليه وسلم
- ✓ وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين
- ✓ وإن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين لليهود دينهم وللمسلمين دينهم مواليهم وأنفسهم إلا من ظلم وأثم فإنه لا يوتغ إلا نفسه وأهل بيته،
- ✓ وإن ليهود بني النجار مثل ما ليهود بني عوف
- ✓ وإن ليهود بني الحارث مثل ما ليهود بني عوف ساعدة مثل ما ليهود بني عوف
- ✓ وإن ليهود بني جشم مثل ما ليهود بني عوف وإن ليهود بني الأوس مثل ما ليهود بني عوف
- ✓ وإن ليهود بني ثعلبة مثل ما ليهود بني عوف إلا من ظلم واثم فإنه لا يوتغ إلا نفسه وأهل بيته
- ✓ وإن لبني جفنه بطن من ثعلبة كأنفسهم
- ✓ وإن لبني الشطيبة مثل ما ليهود بني عوف وإن البر دون الإثم
- ✓ وإن موالي ثعلبة كأنفسهم
- ✓ وإن بطانة يهود كأنفسهم وإنه لا يخرج منهم إلا بإذن محمد صلى الله عليه وسلم
- ✓ وإنه لا ينحجز على نار جرح وإنه من فتك فبنفسه فتك وأهل بيته إلا من ظلم وإن الله على أبر هذا
- ✓ وإن على اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم وإن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة وإن بيتهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم.
- ✓ وأنه لا يأثم امرئ بحليفه، وان النصر للمظلوم.
- ✓ وأن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين.

- ✓ **وأن يثرب حرام جوفها لأهل هذه الصحيفة.**
- ✓ **وان الجار كالنفس غير مضار ولا آثم.**
- ✓ **وأنه لا تجار حرمة إلا بإذن أهلها.**
- ✓ **وأنه ما كان بين اهل هذه الصحيفة من حدث أو اشتجار يخاف فساده فإنّ مردّه إلى الله وإلى محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأن الله أتقى ما في هذه الصحيفة وأبرء.**
- ✓ **وأنه لا تجار قريش ولا من نصرها.**
- ✓ **وأن بينهم النصر على من دهم يثرب.**
- ✓ **وإذا دعوا إلى صلح يصالحونه ويلبسونه فإنهم يصالحونه ويلبسونه وأنهم إذا دعوا إلى مثل ذلك فغنه لهم على المؤمنين إلا من حارب في الدين.**
- ✓ **على كل أناس حصتهم من جانبهم الذي قبلهم.**
- ✓ **وأن يهود الأوس مواليهم وانفسهم على مثل ما لأهل هذه الصحيفة مع البر المحض من اهل هذه الصحيفة، وأن البر دون الإثم، لا يكسب كاسب إلا على نفسه وان الله على اصدق ما في هذه الصحيفة وأبرء.**
- ✓ **وأنه لا يحول هذا الكتاب دون ظالم أو آثم، وانه من خرج آمن ومن قعد آمن بالمدينة إلا من ظلم وأثم، وان الله جار لمن برّ واتقى، ومحمد رسول الله صلى الله عليه وسلم.**

الدلالات السياسية والإدارية لصحيفة المدينة:

تضمنت الوثيقة وأعلنت عن مجموعة من المبادئ والالتزامات التي قدمت لنا دلالات بعيدة المدى لتشكل الوعي السياسي ةتنفيذه على مستوى وجود الرسول والمهاجرين في المدينة إلى جانب الأنصار، نذكر منها[1]:

-أعلنت الوثيقة أن الأمة الإسلامية المتشكلة مجتمع سياسي منفتح لجميع الراغبين في الالتزام بمبادئه وقيمه، والنهوض بتبعاته، وليس مجتمعًا منغلقًا تقتصر عضويته والتمتع بحقوقه وضماناته على فئة مختارة.

- أي جماعة واحدة مكتملة، ومفهوم الأمة هنا أوسع من مفهومها في الجاهلية التي تعني الجماعة الصغيرة المتمثلة في العشيرة وإن اتسعت فالقبيلة، أما في الإسلام فالأمة تشمل جميع أبناء العقيدة، وتتميز هذه الأمة بالعدالة والمساواة فيما بينها.

- أدى انضواء الأفراد والجماعات في نطاق النظام السياسي الجديد إلى اعتماد الأمة، والرابطة الأمتية، إطارًا عامًا، يحدد سلوك الأفراد واتجاهات الفعل السياسي ضمن المجتمع الجديد، مع الاحتفاظ في الوقت نفسه، بالبنى الاجتماعية

[1]- لؤي صافي، العقيدة والسياسة، ص102-107/ محمود عكاشة، الحكم في الإسلام، ص87-92/ منير البياتي، النظام السياسي في الإسلام، ص45-50/ برهان رزيق، الصحيفة ميثاق الرسول دستور المدينة – أول دستور لحقوق الإنسان، ط3، (د د ن)، (د ب ن)، 2015م، ص 30-36.

والسياسية السابقة، فقد نجم عن بروز الأمة الإسلامية في المدينة اختزال القيمة السياسية للرابطة القبلية دون إلغائها، فتحولت الرابطة القبلية من رابطة سياسية رئيسية وآصرة عليا لا ينازعها أي نوع من الروابط الأخرى، إلى رابطة ثانوية خاضعة في القيمة والاعتبار لرابطة رئيسية عليا هي رابطة العقيدة المحددة لإطار الأمة. فكما أعلنت الوثيقة أن المجتمع السياسي الناشئ "أمة واحدة من دون الناس"، أقرت التقسيمات القبلية، بعد أن فرغتها من الروح القبلية المتمثلة بشعار"أنصر أخاك ظالما أو مظلومًا"، وأخضعتها لمبادئ الحق والعدل العليا، لذلك أعلنت الصحيفة أم المهاجرين من قريش، وبني ساعدة وبني الحارث وبني الأوس، وبقية القبائل المقيمة بالمدينة "على ربعتهم يتعاقلون بينهم، وهو يفدون عانيهم.

– ضرورة الانتماء للجماعة الإسلامية، وترك العصبية، وأن الفرد جزء من عشيرته، فكل عشيرة كما هو عند العرب تتعاون على الديات والمغارم.

– أن المجتمع الإسلامي توسع مسطحًا وعمقًا، حيث دخل الناس في دين الله أفواجًا جماعات وأقطارًا وأفرادًا، ، لا ننكر أن ظهور صيغ **للتعامل مع الغير** في التاريخ العربي الإسلامي، كما يتضح من صيغة دمج الصائبة والمجوس والبربر، ومعاملة أهل الكتاب، في حين أن النص القرآني لم يتكلم عن **أهل الكتاب** إلا بالنسبة لليهود والنصارى.

– الالتحاق بالنظام وذلك عبر المساهمة العملية والجهاد لتحقيق المقاصد والأهداف الإسلامية. فالاتباع واللحاق والجهاد هي الضوابط التي تحدد العضوية في الأمة كما تبين الفقرة الأولى من الصحيفة: "هذا كتاب من محمد النبي، صلى الله عليه وسلم، بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب، ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم".

– إن تجربة **المؤاخاة** هي تجربة أخلاقية اعتمدت التقدم أساسًا **للاستقرار**، لذلك فقد وجد الرسول صلى الله عليه وسلم وصحبه ضرورة تلطيف حدة هذه التجربة، وترويضها وإعطائها جرعة من الواقع من خلال تجربة الصحيفة السياسية التي اعتمدت التقدم أساسًا للاستقرار.

– أكدت الصحيفة أن السلوك الاجتماعي والسياسي في النظام الجديد يجب أن يخضع إلى منظومة من القيم الكلية والمبادئ المعيارية، التي يتساوى أمامها الجميع، فالسيادة في المجتمع ليست لإرادة أفراد وجماعات خاصة، ولكن للشريعة والقانون القائمين على أساس القسط والخير، الكفيلين بحفظ كرامة جميع أفراد الجماعة السياسية، والحقيقة البادية للعيان في بنود الصحيفة هي تأكيد الصحيفة المتتابع والمتكرر لمبدئية العدل والقسط والمعروف والخير، وإنكارها، بعبارات شتى، الظلم والعدوان، منها: "وهم يفدون عانيهم بالمعروف والقسط بين المؤمنين"، ومنها أيضا: "وإن المؤمنين المتقين على من بغى منهم أو ابتغى دسيعة ظلم أو إثم أو عدوان أو فساد بين المؤمنين، وإن أيديهم عليه جميعا، ولو كان ولد أحدهم".

– أعلنت الوثيقة عددا من الحقوق السياسية التي يتمتع بها أفراد المجتمع السياسي الإسلامي، المسلمين منهم وغير المسلمين، مثل حق المظلوم على المجتمع بالنصرة واسترداد مظلمته: "أن النصرة للمظلوم"، والمسؤولية الشخصية للأفراد، وعدم جواز اخذ البريء بذنب المتهم: "لا يأثم امرؤ بحليفه"، وحرية الاعتقاد: "إن لليهود دينهم وللمسلمين دينهم"؛

وحرية الانتقال من وإلى المدينة دون التعرض لموانع وعقبات: "وإنه من خرج آمن ومن قعد آمن بالمدينة إلا من ظلم أو إثم.

– تتجلى وحدة الأمة وتكتلها والروح الجماعية في وجوب الاشتراك في **صيانة الأمن الداخلي** والتعاون بين المسلمين، فقد نصت على أن: «المؤمنين المتقيين أيديهم على كل من بغى، أو ابتغى ظلمًا أو إثمًا أو عدوانًا أو فسادًا بين المؤمنين، وأن أيديهم عليه جميعًا ولو كان ولد أحدهم "وإنه" لا يحل لمؤمن أقرّ بما في هذه الصحيفة وآمن بالله واليوم الآخر أن ينصر محدثًا أو يأويه، وأن من نصره أو آواه فإن عليه لعنة الله وغضبه إلى يوم القيامة، ولا يؤخذ منه صرف ولا عدل"»؛ والنص يشهد أنه لم تكن هناك شرطة لهذا الأمن أو سجون، وإنما كان واجبًا على كل عشيرة أن تكف من يخرج منها على هذا الأمن بالمعروف، فلم يتطلب الحال قيام شرطة أو مسؤول عن الأمن.

– من الضروري لكل دولة أن يكون لها **جيش أو قوة** تحميها وتحفظ **استقرارها وأمنها الداخلي والخارجي**، وقد تناولت الصحيفة أمر الدفاع والأمن العام للدولة، وكان من الضروري أن يشمل هذا الأمر جميع سكان المدينة من اليهود وغيرهم، **فالجهاد** والدفاع **واجب** على جميع المسلمين.

– لنظرية **أهل الذمة** التي تبلورت في العصرين الأموي والعباسي، والتي لا ترقى إلى مستوى صيغة الصحيفة بالنسبة للمشاركة، ولكن صيغة الدمج، هي التي سيرت على العقل الإسلامي سواء بالنسبة للغير أم بالنسبة للمسلمين، لاسيما بظهور نظام السلطة العضوض، وبذلك نسفت نهائيًا تجربة الصحيفة، وتناستها النفوس، ولم يبق منها إلا الأصداء خافتة في بعض الكتب الصفراء، والمطلوب هو الفكر السياسي الإسلامي إحياء قيم هذه التجربة الفذة في مشروعنا النهضوي، وغرسها في وعينا وثقافتنا الوطنية والقومية من أجل بناء وتأسيس مجتمع مدني، مجتمع الخيارات والتنوع والحراك الاجتماعي والمشاركة والمواطنة الحقة، بحيث تتفتح كل زهرة، وليتنافس المتنافسون من أجل هذه الأمة.

– تبنّى النظام السياسي الإسلامي مبدأ **التسامح الديني** المبني على حرية اعتقاد أفراد المجتمع، فأعطى اليهود الحق في إتباع أحكام دينهم، مؤكدا حق الجميع، مسلمين وغير مسلمين، في العمل بالمبادئ والأحكام التي آمنوا بها، وأكدت الوثيقة مبدئية التعاون بين المسلمين واليهود في إقامة العدل والدفاع عن المدينة **ضد العدوان الخارجي**: "وإن على اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم، وإن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة.

– تضمنت الصحيفة أمر **السلطة التشريعية والسلطة القضائية**، أيضا بجانب السلطة التنفيذية التي باشرها الرسول صلى الله عليه وسلم بمساعدة كبار الصحابة رضوان الله عليهم، وكبار العشائر من السادة والأشراف والعرفاء.

– الله تعالى صاحب الشرع، وقد أمره أن يحكم بين جميع من تحاكموا إليه **بحكم الله تعالى**، وأطلق على ما عداه "حُكْمَ الجَاهِلية"، ونفى الإيمان عن كل من لم يرضى بحكم الله المنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وحكم الله تعالى يقصد به "الأحكام الشرعية" من الكتاب والسنة، وبعد وفاة النبي ﷺفأصبح الأمر **شورى** بين أهل العلم. وقد نصت الصحيفة على ذلك: «إنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو شجار يخاف فساده، فإن مرده إلى الله تعالى،

وإلى محمد صلى الله عليه وسلم رسول الله»، وهذا بند ينص على أن **سلطة التشريع لله تعالى** الحاكم الأعلى للكون، والوحي المنزل على رسوله محمد صلى الله عليه وسلم.

– أن الصحيفة —وهي التعبير عن إرادة مدنية سياسية بشرية– أصدرت أحكامًا تشريعية واضحة كالمعاقلة وفداء الأسرى، لا بل إنها في ذاتها عمل تشريعي دستوري قام على الإرادة الإنسانية.

– أوجد هذا البند **سلطة قضائية مركزية** لرسول الله صلى الله عليه وسلم بصفته نبيًا ورسولا من ربه مبلغًا حكمه، بجانب سلطته التنفيذية، لأنه لا شورى في الحكم الشرعي في حضور الوحي الإلهي.

– الوثيقة عمل سياسي انطوى على بعض المعايير الأخلاقية، وبذلك يتهافت الحل العلماني العربي الذي يدعي أن الدين الإسلامي مطلق خير، وأنه ليس هناك ارتباط ماهوي مفهومي عقيدي بين الإسلام والسياسة، بل إن هذا الارتباط تاريخي عرضي فرضه انتقال الرسول صلى الله عليه وسلم إلى المدينة.

– لقد قطعت الصحيفة أشواطًا واسعة في طريق الحقوق الشخصية والحريات العامة، إضافة إلى مبادئ الحكم وأصوله، وقد نظمت الصحيفة الحقوق الآتية:

- الحقوق الاجتماعية.
- حق الملكية.
- الحريات المعنوية (الدينية).
- حق الأمن.
- حق التنقل.
- الحقوق السياسية.

أما لجهة أصول الدين، فقد تحدثت عن الأصول الآتية:

- أصل العدل.
- أصل الشورى.
- أصل الحرية.
- أصل التضامن.

ب/– أركان الدولة الإسلامية الأولى:

مع تطور الأحداث وتمسك المجتمع الجديد بالمدينة، واكتساب السلطة والقوة العسكرية، توفرت الأركان[1] الأساسية لقيام واستمرارية الدولة:

1. **الإقليم:** من جملة المواضيع التي تناولتها الصحيفة أركان الدولة، فقد حددت إقليمها الذي يتمثل في المدينة المنورة،وجعلت الدفاع عنه مسئولية جميع سكانها، إذ ينص البند رقم 37/أ على ما يلي: "وأن على اليهود نفقتهم، وعلى المسلمين نفقتهم وأن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة"، غير أنه بفضل الجهاد والفتوحات الإسلامية اتسعت تلك الرقعة، ولم يعد لها حدود بما أن الدين الذي قامت من أجله يعتبر رسالة لكل العالم.

2. **الشعب:** عددت الصحيفة مختلف الجماعات البشرية التي تكون نواة الدولة الإسلامية وهذا من البند الثالث حتى الحادي عشر، واعتبرتهم أمة واحدة: "أنهم أمة واحدة من دون الناس"، وعلى العموم ينقسم مواطني الدولة الإسلامية إلى أربع فئات هي:

أ. **المسلمون:** وهم كل من نطق بالشهادتين: "لا إله إلا الله محمد رسول الله"، ويتشكلون من المهاجرين والأنصار، ومن دخل في الدين فيما بعد.

ب. **أهل الذمة:** يقصد بالذمة في اللغة الأمان والعد، وأهل الذمة هم المعاهدون من النصارى واليهود وغيرهم ممن يقيم في دار الإسلام، وعقد الذمة هو إقرار بعض الكفار عن كفرهم بشر بذل الجزية والتزام أحكام الملة مقابل إقامتهم في دار الإسلام، وعلى وجه الدوام.

ج– **الموالي:** وهم الذين يرتبطون مع القبائل الكبيرة بولاء أو رق أو غير ذلك من الأمور التي كان ينتج عنها الولاء في الجاهلية، فقد منحا لإسلام لهؤلاء المستضعفين حقوقهم كمواطنين في الدولة الإسلامية، وعاملهم معاملة أسيادهم أو الذين ينتمون إليهم: "وأن موالي ثعلبة كأنفسهم".

د– **المجاورون:**وهم كل من يجاور الدولة الإسلامية، واعتبرت الصحيفة الجار كالنفس: "وأن الجار كالنفس غير مضار ولا آثم".

هكذا كانت نواة الدولة الإسلامية الوليدة، إقليميا يتمثل في المدينة المنورة وما حولها، وشعبها مختلط بين المسلمين واليهود، وسلطة حاكمة آمرة يمتد سلطانها ليشمل كلأرجاء الإقليم، وكلأفراد الشعب فقد تولى الرسول عليه الصلاة والسلام هذه السلطة وباشرها بنفسه بتفويض إلهي: "وأطيعوا الله والرسول"،فنفذ الأحكام والقوانين الربانية وأرسل السرايا، وقاد الجيوش، وبعث السفراء والرسل. أما بعد موته فقد أضحى اختيار الحاكم مسؤولية جماعة المسلمين.

[1]– لوهاب حدرباش، الدولة الإسلامية الأولى، ص621/ للتفصيل أكثر ينظر: جاسم محمد راشد العيساوي ، الوثيقة النبوية، ص77-127.

هذه الدولة ما لبثت أن بدأت تتطور شيئا فشيئا،وشعبها يزداد بدخول الناس إلى دين الله أفواجا، واتسع ليشمل كل الجزيرة في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وتطور دستورها وقانونها مع تتابع نزولا لوحي، فنزل تجميع النصوص المتعلقة بالمعاملات وغالب العبادات.

ج/– الوظائف الحكومية في دولة الرسول صلى الله عليه وسلم:

أحصى الخزاعي[1] مختلف الوظائف الحكومية التي وجدت في عهد الرسولﷺ ودولته، وقد قمت بتلخيصها كالآتي:

1/– الخلافة والوزارة وما يرتبط بهما:

- خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم: وقد تولى هذا المنصب أبو بكر الصديق بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم كتأكيد على ضرورة أن يكون للمسلمين حاكم يسوس أمرهم، وقد استخلفه الرسول صلى الله عليه وسلم على إمامة الصلاة عند مرضه.
- الوزير: وهو عبارة عن رجل موثوق به في دينه وعقله، يشاوره الخليفة فيما يعن له من الأمور، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "وزيراي من أهل السماء جبريل وميكائيل، ووزيراي من أهل الأرض: أبو بكر وعمر".
- صاحب السر: حذيفة بن اليمان رضي الله عنه كان صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم لقربه منه، وثقته به، وعلو منزلته عنده.
- في الأذن والحاجب والبواب: كان آذنه أنس بن مالك، وكان بوابه رباح مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم.
- الخادم: من خدم رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو حمزة، أنس بن مالك، هند وأسماء ابنتا حارثة الأسلميان، وربيعة بن كعب الأسلمي.

2/– العمالات الفقهية وأعمال العبادات وما يرتبط بها من عمالات المسجد والإمارة على الحج:

- معلم القرآن: عبادة بن الصامت الأنصاري السالمي شهد المشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان يعلم أهل الصفة القرآن وهو أحد النقباء الإثني عشر، وقد بعث: مصعب بن عمير ومعاذ بن جبل وعمرو بن حزم إلى الجهات ليعلموا الناس القرآن.
- معلم الكتابة: عبد الله بن سعيد بن العاص بن أمية أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعلم الكتاب بالمدينة، كما استخدم أسرى بدر لذلك، ومن النساء الشفاء أم سليمان بن أبي حثمة.

[1]– – الخزاعي، أبو الحسن علي بن محمد التلمساني، **مختصر تخريج الدلالات السمعية على ما كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية**، إعداد أحمد مبارك البغدادي، مكتبة السندس، الكويت 1410هـ/1990م.

- المفقه في الدين: كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمور الدين وقد جاءت بذلك آيات وأحاديث.
- المفتي: كان الناس يستفتون أهل العلم من الصحابة فيفتونهم، ويحتكم الناس ويسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومن المفتين: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وعبد الرحمن بن عوف وعبد الله بن مسعود وأبي بن كعب...
- الإمام في صلاة العيد: السلطان أحق بالإمامة إلا أن يوذن لغيره في ذلك.
- المؤذن: كان ل رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤذنان: بلال وابن أم مكتوم.
- المسرج والموقد: وهو سراج مولى تميم الدراري كان يسرج مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقنديل والزيت.
- الإمارة على الحج: أول من أقام للمسلم عتاب بن أسيد سنة 8هـ وأبو بكر سنة 9هـ وحج رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة 10هـ.
- حجابة البيت وهي العمارة والسدانة: تولاها عثمان بن أبي طلحة.
- السقاية: كانت قبل الإسلام بني عبد المطلب وأقرها رسول الله صلى الله عليه وسلم في الإسلام.

3/– في العمالات الكتابية وما يشبهها:

- كتاب الوحي: كان عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما يكتبان الوحي، فإن غابا كتب أبي بن كعب وزيد بن ثابت.
- كتاب الرسائل والإقطاع: كان زيد بن ثابت وأبي بن كعب يكتبان كتبه إلى الناس، وكان من المواضبين على كتابة الرسائل: عبد الله بن الأرقم الزهري.
- كتاب العهود والصلح: كان الكاتب لعهوده إذا عهد، وصلحه إذا صالح: علي بن أبي طالب.
- صاحب الختم: أخرج البخاري عن أنس رضي الله عنه قال: ما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكتب إلى الروم، فقيل له: لن يقدروا كتابك إذا لم يكن مختوما، فاتخذ خاتما من فضة، ونقشه: محمد رسول الله، فكأنما أنظر إلى بياضه في يده"، وكان صاحب الخاتم معيقب بن أبي فاطمة الدوسي.
- الرسول: يبعث ليدعو إلى الإسلام، وقد بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رسلا من أصحابه، وكتب معهم كتابا إلى الملوك يدعوهم فيها إلى الإسلام، فبعث دحية بن خليفة الكلبي إلى قيصر ملك الروم.
- حامل الكتاب: عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بكتابه إلى كسرى مع عبد الله بن حذافة السهمي.

- الترجمان: زيد بن ثابت الأنصاري رضي الله عنه كان يكتب للملوك ويجيب بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم وكان ترجمانه بالفارسية والرومية والقبطية والحبشية، تعلم ذلك بالمدينة من أهل الألسن.
- الشاعر: كان شعراء المسلمين حسان بن ثابت وعبد الله بن رواحة وكعب مالك.
- كاتب الجيش:روى البخاري بسنده بعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم: "اكتبوا لي من يلفظ بالإسلام من الناس" فكتبنا له ألفا وخمسمائة رجل، فقلنا نخاف ونحن ألف وخمسمائة؟ فلقد رأيتنا ابتلينا حتى إن الرجل ليصلي وحده وهو خائف". وأثبتت روايات أخرى أن الناس كانوا يكتتبون في الغزوات.